

قرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٥ / ٢٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

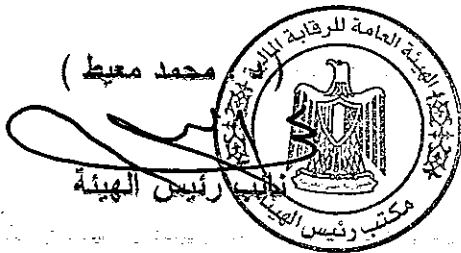
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٥/٢٦ .

"قرار"

مادة أولى:- تعديل صفة وسيط التأمين السيد / محمد السيد العربي نصير دودار المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٩٦٩٦) من وسيط تأمين بشركة أليانز لتأمينات الحياة - مصر إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٢/٩ وحتى ٢٠١٦ / ١٢ / ٢٨ .

مادة ثانية :- يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، و يتحمل مسؤوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٤/٢/٩ (تاريخ استقالته من الشركة) وحتى ٢٠١٤/٤/١٥ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة :- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



٤٦٠٧٦